وكما لا يحش حشيش الحرم لا يرعى في قول ابي حنيفة ومحمد وقال ابو يوسف لا باس بالرعي
حلال اخذ صيدا من الحل وادخله في الحرم كان عليه ارساله عندنا ولا يجوز بيعه
ولو ذبحه كان عليه الجزاء ولو ارسل كلبا في الحل على صيد فدخل الصيد في الحرم فتبعه الكلب
واخذه لا يحل اكله كما لو ذبحه ادمي في الحرم ولا شي على المرسل ولو رمى صيدا في الحل فمر
الصيد ووقع السهم به في الحرم قال محمد عليه الجزاء في قول ابي حنيفة فيما اعلم ولو ارسل
في الحرم كلبا على ذيب واصاب صيدا او نصب شبكة للذيب ووقع فيه صيد لا شي
عليه ولو اخرج ظبيا من الحرم وادى جزاها فولدت اولادا ومات الاولاد ليس عليه
ضمان الاولاد ولو ذبح هذا الصيد قبل التكفير او بعده كره اكله تنزها ولو استعان
بثمنه في الجزاء كان له ذلك ويجوز به الانتفاع للمشتري ولا باس باخراج حجارة الحرم
وترابه الى الحل

مقطعات

دخول البيت حسن ولا باس بالخروج
وعداه عرفة الى نصف النهار الافضل ان يبدأ الحاج بمكة فاذا قضى نسكه يمر بالمدينة
وان بدا بالمدينة جاز المحرم اذا اضطر الى ميتة وصيد كانت الميتة اولى في قول ابي حنيفة
ومحمد وقال ابو يوسف والحسن يذبح الصيد ولو كان الصيد مذبوحا فالصيد اولى عند الكل
ولو وجد صيدا وكلبا فالكلب اولى لان في الصيد ارتكاب المحظورين ولو وجد صيدا
ومال انسان يذبح الصيد ولا ياخذ مال الغير ولو وجد صيدا ولحم ادمي كان صيد الحرم
اولى استحسانا وعن محمد الصيد اولى من لحم الخنزير وعن بعض اصحابنا من وجد طعام
الغير لا يباح له الميتة وهكذا عن ابن سماعة وبشر ان الغصب اولى من الميتة وبه اخذ
الطحاوي وقال الكرخي هو بالخيار عن ابي حنيفة الحج تطوعا اعظم اجرا من الصدقة
ثم الصدقة ثم العتق اذا اراد ان يحج بمال حلال فيه شبهة فانه يستدين للحج ويقضي
دينه من ماله واراد ان يحج وعليه دين لا وفاء له وان كان في ماله وفاء بالدين يقضي الدين
ولا يحج ويكره الخروج الى الغزو والحج لمن عليه الدين وان لم يكن عنده مال يوفي
بقضاء دينه الا باذن الغرما فان كان بالدين كفيل ان كان الكفيل باذن الغريم لا يخرج
الا باذنهما وان كان كفل بغير اذن الغريم لا يخرج الا باذن الطالب وله ان يخرج بغير
اذن الكفيل ويكره الجوار بمكة في قول ابي حنيفة ولا يستوفى في الحرم قصاص في
نفس ويستوفى ما دون النفس وعن ابي حنيفة لا يقطع السارق في الحرم خلافا لهما
ولو دخل الحربي لا يتعرض له ويمنع عنه الطعام والشراب في قول ابي حنيفة ويكره الحج
على الحمار والجمل افضل ولا باس للمحرم ان يتزوج ويكره الخروج الى الحج اذا كره احد
ابويه ان كان الوالد محتاجا الى خدمة الولد وان كان مستغنيا عن خدمته فلا باس
والاجداد والجدات عند عدم الابوين بمنزلة الابوين اوصى لرجل بالف درهم
وبالف للمساكين واوصى بان يحج عنه بالف حجة الاسلام وثلث ماله يبلغ الفي درهم
الثلث بين الكل اثلاثا ثم ما اصاب المساكين يضم الى حجة الاسلام حتى يتم الحج وما
بقي من الحج يكون للمساكين لان الحج فريضة والصدقة تطوع وكلاهما حق الله تعالى فيبدأ
بالفريضة وان كان عليه حج وزكوة واوصى لانسان يقسم الثلث بين الكل ثم ينظر الى الحج

والزكوة



والزكوة فيبدأ بما بدأ به الميت ذكرا وان كان عليه فريضة ونذر واوجبه على نفسه
يبدأ بالفريضة على كل حال وان اجتمع تطوع وواجب اوجبه على نفسه يبدأ بالواجب
قدم ذكره او اخر وان كان الكل تطوعا او كان الكل فريضة او كان الكل واجبا اوجبه
على نفسه يبدأ بما بدأ به الميت وهي من مسائل الاصل مات وترك ابنين واوصى
بان يحج عنه بثلثمائة وماله تسعمائة فاقر احد الابنين بالوصية وجحد الاخر واخذ كل
واحد منهما اربعمائة وخمسين نصف ماله ودفع المقر الى رجل مائة وخمسين يحج عن الميت
بذلك ثم اقر الابن الاخر بالوصية فان حج عن الميت بمائة وخمسين بامر القاضي ياخذ
المقر من الجاحد خمسة وسبعين لان الحج اذا كان بامر القاضي يجوز عن الميت فما فضل عن
الوصية يكون للورثة وقد اتفقا على انه فضل عن الحج مائة وخمسون وذلك الفاضل
في يد الجاحد فيرجع المقر عليه بنصف ذلك وان كان الحج عن الميت بمائة وخمسين بغير
امر القاضي حج عن الميت بعد اقرار الجاحد مرة اخرى بثلثمائة لان الاول لم يجز عن
الميت لان الميت اوصى بان يحج عنه بثلثمائة فما صرف الى الحج الاول عمل كالقائم
فيحج مرة اخرى بثلثمائة

في الادعية والاذكار

اذا اراد الرجل
الخروج الى الحج قالوا ينبغي ان يقضي ديونه ويرضي خصومه ويتوب عن ذنوبه ويخرج
الى الحج خروج الخارج عن الذنب ويصلي ركعتين قبل ان يخرج من بيته وكذا بعد الرجوع
الى بيته ويقول في دبر الصلاة حتى يخرج اللهم بك استترت واليك توجهت وبك
اعتصمت وعليك توكلت اللهم انت ثقتي وانت رجائي اكفني ما اهمني وما لا اهتم به
وما انت اعلم به مني عز جارك ولا اله غيرك اللهم زودني التقوى واغفر لي ذنوبي
ووجهني للخير اينما توجهت اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور
بعد الكور وسوء المنظر في الاهل والمال فاذا خرج يقول بسم الله لا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم توكلت على الله اللهم وفقني لما تحب وترضى واحفظني من الشيطان
الرجيم ويقرا اية الكرسي وسورة الاخلاص والمعوذتين مرة واحدة واذا ركب
الدابة يقول بسم الله الحمد لله الذي هدانا الاسلام وعلمنا القران ومن علينا
بنبيه محمد عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذي جعلني في خير امة اخرجت للناس
سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين
ويلبي عند احرامه واذا دخل الحرم يقول اللهم هذا البيت بيتك والحرم حرمك
والامن امنك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك من النار فقني من عذابك
يوم تبعث عبادك ووفقني لما تحب وترضى وحرم لحمي ودمي وشعري وبشري على النار
فاذا راى الكعبة يقول الله اكبر الله اكبر اللهم انت السلام ومنك السلام حينا ربنا بالسلام
اللهم زد بيتك هذا تعظيما وتشريفا وتكريما ومهابة وزد من حج واعتمر تعظيما وتشريفا
ومهابة وتكريما واذا دخل المسجد الحرام يقول باسم الله السلام على رسول الله اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك السلام على ملائكة الله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله بسم الله دخلت وعلى الله توكلت اللهم اهد قلبي وسدد لساني واقبل توبتي

Copyright King Saud University